وجاءت امرأة الى النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة قال ان لا تمنعه نفسها ولو كانت على ظهر قتب ولا تصوم يوما الا باذنه الا رمضان فان فعلت كان الاجر والوزر عليها ولا تخرج الا باذنه فان خرجت لعنتها الملائكة حتى ترجع كذا في التنبيه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قيل الحيض ليس بعذر في الاستمتاع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وانما عنت اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عند حدوث الموانع عن الاستمتاع فيه غالبا وفي رواية الا كان مستشنى من قوله اذا دعا الى آخره لانه في معنى المنفي الذي في السماء الذي قدرته وعظمته في السماء ساخطا عليها يرضى عنها وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه هذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين ذكره ابن الملك في شرح المصابيح وذكر في النصاب الاحتساب ان القاضي سئل عن جواز خروج المرأة الى المقابر فقال لا يسئل عن جواز مثل هذا وانما يسئل عن مقدار ما يلحق من اللعن فانها كما نوت الخروج كانت في لعنة الله تعالى وملائكته واذا خرجت لحقتها الشياطين واذا انتهت الى القبر لعنها روح الميت واذا رجعت تكون في لعنة الله تعالى وملائكته ولعنها ملائكة السماء والارض ولم ترح رايحة الجنة نعوذ بالله تعالى انتهى كلامه عن ابن عباس رضه انه قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زائرات القبور انما نهى عليه السلام النساء من زيارة القبور لقلة صبرهن

وكثرة

وكثرة جزعهن ذهب بعض العلماء الى ان هذا قبل ترخيص النبي عليه السلام في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وفي بعض النسخ زوارات القبور جمع زوارة وهي للمبالغة يدل على انه من زارات ين على الندرة فهي غير داخلة في الملعونات والمتخذين عليها المساجد انما حرم اتخاذ المساجد عليها لان الصلوة فيها استنان بسنة اليهود والسرج وهو المصباح انما حرم اتخاذ السرج عليها لانها من آثارهم وفيه تضييع المال بلا نفع او للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذ المساجد ذكره ابن الملك في شرح المصابيح عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعنة الله تعالى على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياءهم مساجد وذلك اما لسجود انبيائهم تعظيما لهم وهذا شرك جلي لان السجود لا يجوز الا لله تعالى واما لاعتقادهم ان الصلوة الى قبورهم افضل واعظم موقعا عند الله تعالى لاشتمالها بعبادة الله تعالى وتعظيم انبيائهم وهذا شرك خفي من حيث انه اتى في عبادة الله تعالى بما يرجع الى تعظيم مخلوق ولذا قال عليه السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اما من صلى في مقبرة وقصد به وصول اثر من اثار عبادته اليه لا التعظيم والتوجه نحوه فجائز ذكره ابن فرشته في شرح المصابيح وقال النبي عليه السلام ايما امرأة ماتت وزوجها راض دخلت الجنة ذكره في المصابيح وروى ان رقية بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأت زوجها عثمان رضه يلاعب مع جارية من جواريه وكان لم تلثمانه فحمل عثمان وغلبت الغيرة على رقية فجاءت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبكي فقال ما يبكيك فقصت عليه القصة فقال عليه السلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)